

## قانون رقم ٦١ لسنة ١٩٩٩

بربط موازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي

بمحافظة أسوان

للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩

باسم الشعب

(رئيس الجمهورية)

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة أسوان للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٣٨٢٨٣٠٠ جنيه ( فقط وقدر ثمانية وثلاثون مليوناً ومائتان وثلاثة وثمانون ألف جنيه ) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٢٩٠٠٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقدر تسعة وعشرون مليون جنيه ) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ١٩٧٥٠٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٩٢٥٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقدر عشرون مليوناً وستمائة وسبعين ألف جنيه ) .

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٨٣٨٣٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقدر ثمانية ملايين وثلاثمائة وثلاثة وثمانون ألف جنيه ) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٩٢٨٣٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقدر تسعة ملايين ومائتان وثلاثة وثمانون ألف جنيه ) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٩٠٠٠٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٨٣٨٣٠٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٩٩/٢٠٠٠ مبلغ ٩٢٨٣٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة ملايين ومائتان وثلاثة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة مبلغ ٨٣٨٣٠٠ جنيه منها مبلغ ٨٠٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية مبلغ ٩٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالخدمات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩٩ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ صفر سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٩٩ م)

حسني مبارك

وَالْمُؤْمِنُونَ إِذَا قَاتَلُوكُمْ إِذَا  
أَنْتُمْ مُّهَاجِرُونَ لَا يُعَذِّبُكُمْ  
لَا يُعَذِّبُكُمْ لَا يُعَذِّبُكُمْ  
لَا يُعَذِّبُكُمْ لَا يُعَذِّبُكُمْ

الجريدة الرسمية - العدد ٢٢ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ١٩٩٩

بيان		١٩٩٩/٩٨	٢٠٠٠/٩٩	بيان	١٩٩٩/٩٩	٢٠٠٠/٩٩
	الإيرادات الجارية:				الاستهلاك الجاري:	
	إيرادات النشاط الجارى	١٦٣٦٦			الأجرور	١٦٧٥٠
	إيرادات أخرى	٣٤٣٥			نفقات الجارية والتصرفات الجارية	٦٧٦١
	جولة الإيرادات الجارية	٣٠٦٦٣			جولة الاستخدامات الجارية	٩٣٥٥
	عجز العمليات الجارية	٨٣٨٣			جولة الإيرادات الجارية	٣٧٩٠
	جريدة الموارنة	٢٧٠			إيرادات الجارى	١٦٣٦٦
	جريدة الموارنة الجارية	٣٩			إيرادات النشاط الجارى	١٦٧٥٠
	الإيرادات الرأسمالية:				إيرادات الجارى	١٦٣٦٦
	إيرادات رأسمالية متعددة منها جنبية	٧٥			إيرادات الجارى	١٦٣٦٦
	مساهمة من المؤسسة العامة	٩٠			إيرادات الجارى	١٦٣٦٦
	فرض رتبيلان التحانية كملا فرض من تلك الإشارات الفرعية	٨٣٨٣			إيرادات الجارى	١٦٣٦٦
	جملة الإيرادات الرأسمالية	٩٧			إيرادات الجارى	١٦٣٦٦
	تحويلات رأسمالية	٨٣٨٣			إيرادات الجارى	١٦٣٦٦
	إجمالي الموارنة	٣٨٢٨٣			إيرادات الجارى	١٦٣٦٦